

توصيات بشأن نقل البضائع الخطرة
لائحة تنظيمية نموذجية
(الطبعة السابعة عشرة المنقحة)

تصويب

ملاحظة: تصويبات التوصيات بشأن نقل البضائع الخطرة ترد أيضاً في موقع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا على شبكة الإنترنت وعنوانه:
http://www.unece.org/trans/danger/publi/unrec/mr_pubdet.html

المجلد الأول

١ - ١-٢-١، تعريف حاويات السوائب، نهاية التعريف

لا ينطبق

٢ - ٢-٢-٣-٥-٤، قائمة الأكاسيد الفوقية الموضوعة في عبوات المصنفة حالياً،
بعد "فوق أكسيد (أكاسيد) مثيل سيكلوهكسانون"

تُدرج الصفوف التالية:


(١٣)(٨)(٣)	٣ ١٠١		ق ع ٥			≤ 48	انظر الملاحظة (٨)	فوق أكسيد (أكاسيد) مثيل أثيل كيتون
(٩)	٣ ١٠٥		ق ع ٧			≤ 55	انظر الملاحظة (٩)	"
(١٠)	٣ ١٠٧		ق ع ٨			≤ 60	انظر الملاحظة (١٠)	"
(٢٢)	٣ ١٠٥		ق ع ٧			≤ 19	≥ 62	فوق أكسيد (أكاسيد) مثيل أيسوبوتيل كيتون

ST/SG/AC.10/1/Rev.17/Corr.1

Arabic

Original: English and French

(This corrigendum does not apply to the Spanish version)



٣-٢-٦-٣-٢-٣، ملاحظة

يُستعاض عن النص الحالي بما يلي:

ملاحظة: تعتبر المعدات الطبية المفرغة من السوائل السائبة مستوفية لاشتراطات هذه الفقرة ولا تخضع لهذه اللائحة.

٤-٢-٩-٤، نهاية الفقرة (أ)

تُدرج الملاحظة الجديدة التالية:

"ملاحظة: يجب أن تكون البطاريات من النوع الذي أثبت استيفاءه للاشتراطات الواردة في دليل الاختبارات والمعايير، الفرع ٣٨-٣ من الجزء الثالث، بغض النظر عما إذا كانت الخلايا المكونة لها من نوع تصميم المختبر".

٥-٣-٢-١، قائمة البضائع الخطرة، رقم الأمم المتحدة ٢٣٨١، العمود (٦)

تُحذف ٣٥٤.

٦-٣-٢-١، قائمة البضائع الخطرة، رقم الأمم المتحدة ٢٥٩٠، العمود (أ٧)

يُستعاض عن الرقم صفر بـ ٥ كغ.

٧-٣-٢-١، قائمة البضائع الخطرة، رقم الأمم المتحدة ٣٤٩٧، مجموعة التعبئة ٣،

العمود (٦)

تُدرج ٣٠٠.

٨-٣-٣، الحكم الخاص ٢٨٠

لا ينطبق.

٩-٣-٣، الحكم الخاص ٣٦١، الفقرة الفرعية (د)، نهاية الجملة

لا ينطبق.

١٠- التذييل باء، مسرد المصطلحات

لا ينطبق.

١١- التذييل باء، مسرد المصطلحات

لا ينطبق.

المجلد الثاني

١٢ - ١-٤-١-٤، P111، PP43

يُستعاض عن النص بما يلي:

"PP43 في حالة رقم الأمم المتحدة ٠١٥٩ لا تستخدم عبوات داخلية عندما تكون الاسطوانات المعدنية (1A1، 1A2، 1B1، 1B2، 1N1، 1N2) أو البلاستيكية (1H1، 1H2) مستخدمة كعبوات خارجية".

١٣ - ١-٤-١-٤، P114(أ)، PP43

يُستعاض عن النص بما يلي:

"PP43 في حالة رقم الأمم المتحدة ٠٣٤٢ لا تستخدم عبوات داخلية عندما تكون الاسطوانات المعدنية (1A1، 1A2، 1B1، 1B2، 1N1، 1N2) أو البلاستيكية (1H1، 1H2) مستخدمة كعبوات خارجية".

١٤ - ١-٤-١-٤، P201، (١)

يُستعاض عن عبارة "اسطوانات الغاز المضغوط" بكلمة "الاسطوانات".

١٥ - ١-٤-١-٤، P301، (٨ مرات)

لا ينطبق.

١٦ - ١-٤-١-٤، P802، (١)

تُدرج 4N بعد 4B.

١٧ - ١-٤-١-٤، P902، اشتراط إضافي

يُستعاض عن عبارة "وافية باشتراطات" بعبارة "مستوفية لاشتراطات".

١٨ - ١-٤-١-٤، P903 (٤)، الجملة الأولى بعد النص التقديمي

لا ينطبق.

١٩ - ٣-٤-١-٤، LP902، اشتراط إضافي (مرتان)

لا ينطبق.

٢٠ - ١٦-١-٣-٤

لا ينطبق.

٢١ - ٣-٢-٤-٥

يُستعاض عن عبارة "مستند البضائع الخطرة" بما يلي: "شهادات تعبئة الحاوية/المركبة".

٢٢ - ٤-٢-٤-٥

يُستعاض عن عبارة "مستند البضائع الخطرة" بما يلي: "شهادات تعبئة الحاوية/المركبة".

٢٣ - ٣-١-٣-٥-٥

تُدرج عبارة "حاويات الغاز المتعددة العناصر" بعد "الصهاريج النقالة".

٢٤ - ٢-٤-٣-٥-٥

لا ينطبق.

٢٥ - ٤-١-٥-٨-٦ (أ)، نهاية الجملة

لا ينطبق.

٢٦ - ٤-١-٥-٨-٦ (ب)، نهاية الجملة

لا ينطبق.

٢٧ - ٣-٣-٥-٨-٦، الجملة الأخيرة

يُستعاض عن "البلوغ الكتلة الكلية للطرد" بما يلي: "البلوغ الكتلة الكلية لحاوية السوائل المرنة".

٢٨ - ٣-٩-٣-٥-٨-٦، الجملة الثالثة

تُحذف كلمة "للعبوة".

٢٩ - ٢-٤-٥-٨-٦، الجملة الأخيرة

يُستعاض عن "وأن استخدام طرائق تعبئة أو مكونات أخرى" بما يلي: "وأن استخدام طرق احتواء أخرى".

٣٠ - ١-٥-٥-٨-٦ (و)

لا ينطبق.